

تعليمات البحث العلمي في جامعة العلوم والتكنولوجيا الأردنية (٢)

الباب الأول

منح البحث العلمي من خارج الجامعة

١. تشمل هذه المادة المنح التي تحصل عليها الجامعة من الخارج لدعم البحث العلمي في حقول معينة أو لدعم بحوث علمية معينة يقوم بها باحث أو أكثر في الجامعة، ويجوز اشتراك باحث أو أكثر من خارج الجامعة.
٢. يتم عند الحاجة تقديم الطلب للحصول على منحه، من هذا النوع بالطريقة التي تحددها الجهة صاحبة المنحة، إضافة إلى إجراءات تقديم الطلب المنصوص عليها في الباب الثاني من "تعليمات البحث العلمي".
٣. تتخذ لجنة البحث العلمي التوصيات بشأن الطلبات المقدمة.
٤. توقع الاتفاقيات مع الجهات صاحبة المنح من قبل الرئيس أو من ينيبه.
٥. تودع دائرة المحاسبة قيمة المنحة في حساب خاص وتتبع إجراءات الصرف التالية:
 - أ - يعتمد العميد أو عميد الكلية المختص حسب طبيعة المشروع كل طلب للصرف مشفوع بالوصولات أو الكشوفات المخصصة لذلك.
 - ب - تصرف المخصصات الموافق عليها حسب إجراءات الصرف المتبعة في الجامعة وبما ينسجم مع الاتفاقيات الموقعة بين الجهة صاحبة الدعم والجامعة.
٦. أ - أبحاث مدعومة كلياً من الخارج بناء على طلب من الجهة المانحة : يتم دعم هذه الأبحاث وفق الإجراءات التالية:
 - i - يتقدم الباحث / الباحثون بطلب إلى عمادة البحث العلمي لأخذ الموافقة على مشروع البحث والجهة التي سيقدم لها المشروع.
 - ii - يقدم الباحث / الباحثون مشروع البحث مباشرة إلى الجهة المانحة وفي حال الحصول على الدعم، تعلم عمادة البحث العلمي بالبحث لغرض التوثيق والمتابعة المالية والإدارية.
 - iii - تخصص مكافأة للباحث / الباحثين حسب ما يتم الاتفاق عليه بين الباحث/الباحثين والجهة المانحة.
 - iv - يخصص ما لا يقل عن (١٠%) من قيمة الدعم الكلي، وتستثنى من هذه النسبة الجهات المانحة التي لا تسمح بتعليماتها بذلك، ويودع المبلغ في أمانات البحث العلمي.
 - v - يقتصر الدعم لأغراض السفر المتعلق بمشروع البحث العلمي على ما يلي:
 - a - نفقات السفر كاملة من مخصصات المشروع على أن لا تزيد تلك النفقات عن المبلغ المخصص للسفر، ويقوم الباحث بتسديد سلفة السفر بعد عودته مباشرة بموجب مستندات مالية.
 - b - باحث واحد إذا كان البحث مشتركاً.
- ب - أبحاث مدعومة كلياً أو جزئياً من خارج الجامعة بناء على طلب من الباحث/الباحثين: يتم دعم هذه الأبحاث وفق الإجراءات التالية:
 - i - في حال طلب دعم جزئي من الجامعة، يقدم طلب الدعم من خلال القسم والكلية حسب التعليمات المتبعة، أم في حال طلب دعم كلي خارجي، فيقدم الطلب إلى عمادة البحث العلمي.
 - ii - تقوم عمادة البحث العلمي بإرسال مشروع البحث إلى الجهة التي يحددها الباحث/الباحثون لدعم المشروع.
 - iii يتم الاتفاق بين الجهات المانحة والباحثين على مقدار المكافأة الممنوحة على ألا تزيد عن (٢٥%) من قيمة الدعم الخارجي.

الباب الثاني براءات الاختراع

١. أية براءة اختراع يتوصل إليها نتيجة بحث استعمل الباحث أو الباحثون فيه إمكانيات الجامعة أو مختبراتها يسجل باسم الجامعة واسم الباحث أو الباحثين بشكل مشترك، بحيث تتقاضى الجامعة نسبة أربعين بالمائة (٤٠%) من أي دخل تحققه تلك البراءة ويتقاضى الباحث أو الباحثون نسبة ستين بالمائة (٦٠%) من الدخل، ويخصص (٢٥%) من حصة الجامعة لأغراض البحث في القسم أو الأقسام التي ينتمي إليها الباحث أو الباحثون.
٢. أية براءة اختراع يتوصل إليها نتيجة بحث دعمته الجامعة مباشرة يسجل باسم الجامعة واسم الباحث أو الباحثين بشكل مشترك، بحيث تتقاضى الجامعة نسبة (٥٠%) خمسين بالمائة من أي دخل تحققه تلك البراءة ويتقاضى الباحث أو الباحثون نسبة (٥٠) خمسين بالمائة من الدخل ويخصص (٢٥%) من حصة الجامعة لأغراض البحث في القسم أو الأقسام التي ينتمي إليها الباحث أو الباحثون.
- أية حصة من براءة اختراع يتوصل إليها نتيجة بحث دعمته الجامعة عن طريق منحة خارجية تسجل باسم الجامعة واسم الباحث أو الباحثون بشكل مشترك، بحيث تتقاضى الجامعة (٥٠%) خمسين بالمائة من الحصة ويخصص (٢٥%) من حصة الجامعة لأغراض البحث في القسم أو الأقسام التي ينتمي إليها الباحث أو الباحثون.